



المملكة المغربية

المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري

بيان مداخلات الشخصيات العمومية

في وسائل الاتصال السمعي البصري

(النشرات الإخبارية)

الفصل الثاني من سنة 2012



"(...) لا تعتبر التعددية، مهما كان مضمونها وشكلها، هدفا في حد ذاته بقدر ما هي وسيلة أقرها المشرع ضمانا لإخبار مستوف ونزيه للمشاهد والمستمع. فهي ليست حقا للفاعلين السياسيين والاجتماعيين على متعهدي الاتصال السمعي البصري فحسب، بل هي أساسا حق للمواطن يوجب على المتعهدين أن يقدموا للجمهور إعلاما نزيها ومحايذا وموضوعيا يحترم حقه في الاطلاع على الآراء المختلفة وتتنوع مصادر الخبر لكي تتوفر لديه كل العناصر التي تسمح له بتشكيل آرائه وقناعاته الخاصة بكل حرية وموضوعية!"

(قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 06-46 (6 شتنبر 2006)، الديباجة،
فقرة 2)

الصفحة	الفهرس
04	المعجم
06	تقديم
09	الشبكة المرجعية
13	تركيبية مجلس النواب (يناير 2012)
14	ملخص تركيبي
32	جداول وبيانات
44	ملاحق

بيان مداخلات الشخصيات العمومية

بيان المدة الزمنية لمداخلات الشخصيات السياسية والنقابية والمهنية في برامج وسائل الاتصال السمعي البصري، كما هو محدد وفقا لمقتضيات المادة 3-13 من الظهير القاضي بإحداث الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري.

الشخصيات العمومية

كل شخصية سياسية أو نقابية أو مهنية تنتمي إلى الفئات الثلاث التالية:

- **الحصص الأربع:** الحكومة، الأغلبية البرلمانية، المعارضة البرلمانية والأحزاب غير الممثلة في البرلمان؛
- **المتدخلون النقابيون والمهنيون:** أعضاء النقابات والمنظمات المهنية والغرف المهنية؛
- **الفاعلون المؤسساتيون:** رئيس الحكومة، رئيس مجلس النواب ورئيس مجلس المستشارين.

مداخلات الشخصيات العمومية:

كل مداخلة (مدة تناول الكلمة) في وسيلة اتصال سمعي بصري لشخصية عمومية (شخصية سياسية، نقابية أو مهنية).

مدة تناول الكلمة

يقصد بمدة تناول الكلمة المدة الزمنية التي يتناول خلالها المتدخل الكلمة .

مدة البث

يقصد بمدة البث مجموع المدة الزمنية المخصصة لموضوع معين في التلفزة أو الإذاعة مهما كانت نوعيته وطرق بثه.

الحصص الأربعة

فئات المتدخلين الأربعة المعنية بالتعددية السياسية، وهي: الحكومة، الأغلبية البرلمانية، المعارضة البرلمانية والأحزاب غير الممثلة في البرلمان.

وسائل الاتصال السمعي البصري

الخدمات الإذاعية والتلفزية التي تقدمها الشركات الوطنية للاتصال السمعي البصري العمومي أو التي تقدمها الشركات الخاصة للاتصال السمعي البصري الحاصلة على ترخيص من طرف الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري.

القنوات والإذاعات العمومية

الخدمات الإذاعية والتلفزية التي تقدمها الشركات الوطنية للاتصال السمعي البصري التي تمتلك الدولة أغلبية رأسمالها أو كله.

إذاعات خاصة ذات تغطية وطنية

الخدمات الإذاعية التي تقدمها الشركات الخاصة للاتصال السمعي البصري وتغطي مجموع التراب الوطني.

إذاعات خاصة ذات تغطية جهوية أو متعددة الجهات

الخدمات الإذاعية والتلفزية التي تقدمها الشركات الخاصة للاتصال السمعي البصري والتي تغطي حوضا واحدا أو أكثر من أحواض الاستماع المطابقة للمناطق الجغرافية كما هي محددة في دفتر التحملات.

يناط بالهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، بحكم المقتضيات الدستورية والظهير المحدث للهيئة تتبع مدى احترام وسائل الاتصال السمعي البصري لتعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي في الفترات العادية والفترات الانتخابية، مع السهر على احترام أخلاقيات الأخبار (déontologie de l'information) والحرص على احترام الحق في الخبر.

وتجدر الإشارة إلى أنه، منذ فاتح يناير 2007، انكبت الهيئة العليا على تتبع واحتساب مداخلات الشخصيات العمومية خلال الفترات العادية وفترات الانتخابات. ويصدر عن الهيئة العليا، بخصوص الفترات العادية، بيانات فصلية تعرض لنتائج الاحتساب في النشرات الإخبارية، وكل أسدس البيانات المتعلقة بالمداخلات في البرامج الحوارية وباقي المجالات الإخبارية، كما تصدر الهيئة، بعد كل فترة انتخابية، البيانات الخاصة بنتائج احتساب المداخلات المرتبطة بالحملة الانتخابية. كما تبث الهيئة في الشكايات المتعلقة بتعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي الواردة عليها من طرف الأحزاب السياسية أو المنظمات النقابية أو الجمعيات المعترف لها بصفة النفع العام.

وقد حققت الهيئة العليا للاتصال السمعي-البصري، خلال العشرية 2002-2012، تراكمات هامة في مجال تقنين ومراقبة التعددية، سواء في الفترة العادية أو في فترة الانتخابات، ويتجلى ذلك بشكل أساس في الآليات القانونية والتنظيمية التي تم إحداثها لتأطير التعددية. وهي تجربة تحظى باعتراف واهتمام دولي من لدن هيئات الضبط والتقنين في مجال الاتصال السمعي البصري وكذا بتزايد الطلب على هذه التجربة.

ويعتبر قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 06-46، بشأن قواعد ضمان التعبير عن تعددية تيارات الفكر والرأي في خدمات الاتصال السمعي البصري خارج فترات

الانتخابات، تطورا مهما في إرساء الترسانة القانونية المنظمة للولوج المنصف للأحزاب السياسية والنقابات لوسائل الاتصال السمعي البصري بالنظر للفراغ القانوني في المجال. ومنذ فاتح يناير 2007، ابتدأ العمل بنظام متطور يمكّن من المراقبة الدقيقة لمدى احترام وسائل الاتصال السمعي البصري لتعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي.

كما قامت الهيئة العليا، بحكم مسؤولياتها على احترام التعددية السياسية في وسائل الاتصال السمعي البصري العمومية والخاصة في فترة الانتخابات، بوضع القرار رقم 07-14 الذي مكن من تأطير الانتخابات التشريعية لسنة 2007. كما ساهمت الهيئة في تأطير تنشيط الانتخابات الجماعية لسنة 2009 عبر إصدار توصية في الموضوع.

وحرصا منها على إثراء النقاش العمومي حول الاستفتاء الدستوري لفاتح يوليوز 2011 فقد أصدرت الهيئة التوصية 11-27 التي ساهمت في تقديم مادة إخبارية متعددة تسمح للمواطن بتشكيل رأيه الخاص وممارسة حقه في التصويت بكل حرية. كما أصدرت الهيئة القرار 46-11 لضمان الولوج المنصف للأحزاب السياسية لوسائل الاتصال السمعي البصري العمومية والخاصة خلال فترة انتخابات 25 نونبر 2011.

وبخصوص الشكايات الواردة على الهيئة حول موضوع التعددية فإنها وضعت مسطرة خاصة مكّنتها من دراسة أكثر من مائة شكاية قدمت أغلبها من طرف أحزاب سياسية.

وفي هذا الصدد فقد شكل القرار رقم 05-23 بتاريخ 21 شتبر 2005 منعطفا حاسما في ضمان تعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي. حيث اعتبر المجلس أن عدم استجابة القناة العمومية المعنية بطلب الحزب المعني لتغطية مؤتمره الوطني يعد إخلالا منها بالالتزامات الملقاة على عاتقها باعتبارها متعهدا مكلفا بمهمة المرفق العام وأن "انعقاد مؤتمر وطني لحزب سياسي يشكل حدثا مهما في مسيرة هذا الحزب" و أن "الإخبار بهذا المؤتمر وتغطية وقائعه يشكلان حقا من حقوق المواطن في الإعلام و الإخبار".

تشكل تجربة التأطير لمجال التعددية منذ سنة 2006 أرضية ملائمة للارتقاء بعمل الهيئة للانخراط في السياق السياسي والإعلامي المتولد عن دستور فاتح يوليوز 2011. مما يفر إعادة النظر في القرار 06-46 حتى يرقى إلى مستوى المقترحات الدستورية الجديدة ويتلائم مع الواقع الإعلامي والسياسي الحالي.

لقد أفرزت الانتخابات التشريعية ليوم 25 نونبر 2011 خارطة سياسية جديدة تلتها تعيين حكومة حالية يوم 3 يناير 2012، مما استلزم، وفقا لما هو منصوص عليه في المادة السادسة من القرار رقم 06-46، انتظار التصويت على البرنامج الحكومي (26 يناير 2012) لتصنيف الأحزاب السياسية ضمن الأغلبية أو المعارضة البرلمانيين الجديدين. وعليه فإن تدخلات الشخصيات العمومية خلال الفترة الممتدة من فاتح إلى 26 يناير 2012 لم يتم احتسابها. وبالتالي فإن النتائج المقدمة في هذا البيان تخص المداخلات المحتسبة خلال الفترة الممتدة من 27 يناير إلى غاية 31 مارس 2012.

يقدم بيان مداخلات الشخصيات العمومية في وسائل الاتصال السمعي البصري، هذا، الحيز الزمني الذي استغرقت مداخلات كل الأحزاب السياسية والهيئات النقابية والمهنية في النشرات الإخبارية التي بثتها وسائل الاتصال السمعي البصري المعطيات والنتائج المرتبطة بالتعددية خلال الفصل الثاني من سنة 2012.

ويندرج إصدار هذا البيان ضمن المهام المنوطة بالهيئة العليا للاتصال السمعي البصري المنصوص عليها حسب الدستور والظهير الشريف رقم 1-02-212 الصادر في 22 من جمادى الآخرة 1423 (31 أغسطس 2002) القاضي بإحداث الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، كما تم تغييره وتتميمه. كما يأتي تطبيقا للمقتضيات الواردة في قانون الاتصال السمعي البصري 77-03 ودفاتر التحملات المتعلقة بمختلف المتعهدين.

وبناء على الظهير المحدث للهيئة تنص المادة 3 الفقرة 13 على أن تتاط بالمجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري مهمة: السهر على التقيد بتعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي، ولا سيما ما يتعلق بالإعلام السياسي، سواء من قبل القطاع الخاص أو من القطاع العام للاتصال السمعي البصري. ولهذه الغاية، يوجه المجلس، تبعا للفترات التي يحددها، إلى الحكومة وإلى رئاسة مجلسي البرلمان والمسؤولين عن الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية والغرف المهنية الممثلة في البرلمان، بيان المدة الزمنية التي استغرقتها مداخلات الشخصيات السياسية أو النقابية أو المهنية في برامج أجهزة الإذاعة والتلفزة. ويجوز له، بهذه المناسبة، إبداء جميع الملاحظات التي يرى فيها فائدة".

وبناء عليه يهيئ المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري البيانات المطلوبة حسب الوتيرة التالية: كل ثلاثة أشهر بالنسبة للمداخلات المسجلة في نشرات الأخبار وكل ستة أشهر بالنسبة لبيانات المداخلات في البرامج الحوارية وباقي المجالات الإخبارية. وترتكز دورية إعداد البيانات هذه على المادة التاسعة من قرار المجلس الأعلى رقم 46-06 الصادر في 4

رمضان 1427 (27 شتبر 2006) بشأن قواعد ضمان التعبير عن تعددية تيارات الفكر والرأي في خدمات الاتصال السمعي البصري خارج فترات الانتخابات. وحسب هذه المادة: "يتم تقدير احترام متعهدي الاتصال السمعي البصري للتعددية على أساس فترة ثلاثة أشهر بالنسبة للنشرات الإخبارية، وستة أشهر بالنسبة للبرامج الحوارية والبرامج الأخرى".

يرتكز ولوج الحكومة وأحزاب الأغلبية البرلمانية وأحزاب المعارضة البرلمانية والأحزاب غير الممثلة في البرلمان لوسائل الاتصال السمعي البصري على مبدأ الإنصاف. وهو المبدأ الذي توّطره المادتان 6 و 7 من قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 46-06، المتعلق بقواعد ضمان التعبير عن تعددية تيارات الفكر والرأي في خدمات الاتصال السمعي البصري خارج الفترات الانتخابية.

فبخصوص الفئات الثلاث الأولى (الحكومة والأغلبية البرلمانية والمعارضة البرلمانية) فإن المادة السادسة تنصّ على أن "يحرص متعهدو الاتصال السمعي البصري على عدم تجاوز المدة الزمنية الإجمالية لمدخلات أعضاء الحكومة وأحزاب الأغلبية البرلمانية ضعف المدة الزمنية المخصصة للأحزاب المنتمية للمعارضة البرلمانية في مجلس النواب مع احترام شروط برمجة مقاربة ومتشابهة".

أما بالنسبة للأحزاب غير الممثلة في البرلمان، فالمادة 7 تنصّ على أنه: "يتعين على متعهدي الاتصال السمعي البصري تمكين الأحزاب غير الممثلة في البرلمان من مدد زمنية لإبداء مواقفها من الأحداث وقضايا الشأن العام، وتخصص لهذه الأحزاب مجتمعة 10% من المدة الزمنية الإجمالية المخصصة للحكومة وأحزاب الأغلبية والمعارضة البرلمانية".

وبالنسبة للولوج المنصف للنقابات والمنظمات والغرف المهنية إلى وسائل الاتصال السمعي البصري فتوّطره المادتان 3 و 5 من نفس القرار، إذ تنصّ الفقرة 1 من المادة 3 على أنه: "يتعين على متعهدي الاتصال السمعي البصري المعنيين منح الأحزاب والمنظمات النقابية والمهنية والتمثيلية في المجال الاقتصادي وكذا المنظمات الاجتماعية الأخرى ذات الطابع

الوطني، حسب أهميتها وتمثيليتها المؤسساتية أو المجتمعية، مددا منصفة من البث وتناول الكلمة في برامج الإعلام".

وتوضح المادة 5 معايير تمثيلية المنظمات النقابية والمهنية، حيث تنصّ على أنه: "تحدد تمثيلية المنظمات النقابية اعتبارا لأهميتها ولنتائج انتخابات مندوبي الأجراء في القطاعين العام والخاص. وتحدد تمثيلية المنظمات المهنية بناء على تمثيليتها داخل مجلس المستشارين أو حسب أهميتها على الصعيد الوطني".

1. وسائل الاتصال السمعي البصري المعنية بالتتبع

عملت الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، خلال الفصل الثاني من سنة 2012، على احتساب مدد تناول الكلمة من طرف الشخصيات العمومية في النشرات الإخبارية، تطبيقا لمقتضيات قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 46-06. تم هذا الاحتساب في خمس قنوات تلفزيونية وسبعة عشر إذاعة من فاتح أبريل إلى 30 يونيو 2012. تنقسم وسائل الاتصال السمعي البصري، المعنية بالتتبع، إلى أربعة أصناف :

■ القنوات التلفزيونية

- القناة الأولى.
- القناة الثانية.
- قناة ميدي 1 تيفي.
- القناة الأمازيغية.
- قناة العيون الجهوية.

■ الإذاعات العمومية

- الإذاعة الوطنية.
- الإذاعة الأمازيغية.
- إذاعة الرباط الدولية.

■ الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية

- إذاعة أطلنتيك.
- إذاعة أصوات.

- إذاعة شذى إف.إم.

- ميد راديو.

- إذاعة لوكس.

- إذاعة مدينة إف. إم.

■ الإذاعات الخاصة ذات التغطية الجهوية

- إذاعة كازا إف.إم.

- إذاعة إم.إف.إم. أطلس.

- إذاعة إم.إف.إم. سايس.

- إذاعة إم.إف.إم. سوس.

- إذاعة كاب راديو.

- إذاعة راديو بلوس الدار البيضاء.

- إذاعة راديو بلوس أكادير.

- إذاعة راديو بلوس مراكش.

لا يتم تتبع باقي الإذاعات لأنها لا تفسح المجال لتدخلات الشخصيات العمومية في نشراتها وبرنامجها الإخبارية، إلا بشكل عرضي، كما هو الشأن بالنسبة للإذاعات الموسيقية مثل هيت راديو وراديو 2M. ويمكن إدراج أي إذاعة في التتبع إذا فتح المجال لتدخلات الشخصيات العمومية في هذه الإذاعات.

تركيبة مجلس النواب (يناير 2012)*

عدد البرلمانيات	عدد المقاعد	الأحزاب السياسية
أحزاب الأغلبية		
16	107	حزب العدالة والتنمية
9	60	حزب الاستقلال
5	32	حزب الحركة الشعبية
4	18	حزب التقدم والاشتراكية
0	2	حزب العهد الديمقراطي
0	2	الحركة الديمقراطية الاجتماعية
0	2	حزب التجديد والإنصاف
0	1	حزب الوحدة والديمقراطية
0	1	جبهة القوى الديمقراطية
34	225	المجموع
أحزاب المعارضة		
8	52	حزب التجمع الوطني للأحرار
8	47	حزب الأصالة والمعاصرة
6	39	حزب الإتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية
4	23	حزب الإتحاد الدستوري
0	4	الحزب العمالي
0	2	حزب البيئة والتنمية المستدامة
0	1	حزب اليسار الأخضر المغربي
0	1	حزب الحرية والعدالة الاجتماعية
0	1	حزب العمل
26	170	المجموع
60	395	العدد الإجمالي للنواب في مجلس النواب

* حسب المعطيات الرسمية المنشورة في الموقع الإلكتروني لمجلس النواب.

ملخص تركيبي

عاجت الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري خلال الفترة المحتسبة في هذا البيان (من فاتح أبريل إلى 30 يونيو 2012) المتعلق بمدخلات الشخصيات العمومية، ثمانية آلاف وست مائة واثنان وثمانين نشرة إخبارية (8682) بثت في مجموع الخدمات الإذاعية والتلفزيونية الخاضعة للتتبع. وفاق الحيز الزمني الإجمالي لمجموع هذه المدخلات أكثر من مائة وتسع ساعات (109:42:10). وتتوزع كالتالي:

وسائل الاتصال السمعية البصرية الخاصة	وسائل الاتصال السمعية البصرية العمومية	النسب المئوية الإجمالية	مجموع وسائل الاتصال السمعي البصري	الفئات
12:44:46	30:16:00	39,31 %	43:00:46	الحكومة
15:08:42	14:13:29	26,48 %	29:22:11	الأحزاب السياسية
09:43:40	03:35:25	12,17 %	13:19:05	المنظمات المهنية
10:33:33	03:55:35	13,24 %	14:29:08	النقابات
00:58:09	00:57:03	01,75 %	01:55:12	الغرف المهنية
01:45:52	05:32:15	06,67 %	07:18:07	الفاعلون المؤسساتيون
50:54:42	58:29:47	100 %	*109:24:29	المجموع

* لا يشمل هذا الرقم مدخلات الشخصيات العمومية غير المنتمية حزبيا (بدون انتماء حزبي)¹ مما يفسر عدم التطابق مع الحجم الزمني الإجمالي المخصص لمدخلات الشخصيات العمومية (109:42:10).

¹ .تقدم في ما يلي لائحة بأسماء وصفات الشخصيات السياسي غير المنتمية حزبيا ويتعلق الأمر بكل من:

- محمد أزغاي رئيس الجماعة الحضرية لإمزورن (الحسيمة)؛
- حفيظ أوشاق رئيس جماعة حضرية؛
- نور الدين بلوكي عضو المجلس الجهوي تازة الحسيمة تاونات؛
- أحمد العلمي رئيس القروية كزناية (تازة)؛
- ليلي أحكيم عضو المجلس البلدي للناظور.

الحجم الزمني الإجمالي لمداخلات الشخصيات العمومية في النشرات الإخبارية
(الفصل الثاني من سنة 2012)

النسب المئوية	الحجم الزمني	الخدمة
القنوات التلفزية		
44,69 %	15:07:10	القناة الأولى
25,98 %	08:47:19	القناة الثانية
17,11 %	05:47:16	ميدي 1 تيفي
08,32 %	02:48:56	قناة العيون الجهوية
03,90 %	01:19:10	القناة الأمازيغية
30,84 %	33:49:51	المجموع
الإذاعات العمومية		
43,56 %	10:48:35	الإذاعة الوطنية
31,99 %	07:56:18	إذاعة الرباط الدولية
24,45 %	06:04:08	الإذاعة الأمازيغية
22,62 %	24:49:01	المجموع
الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية		
44,22 %	14:13:55	إذاعة أطلنتيك
32,87 %	10:34:43	إذاعة أصوات
13,19 %	04:14:40	ميد راديو
09,40 %	03:01:25	إذاعة شذى إف.إم.
00,32 %	00:06:12	راديو لوكس
29,34 %	32:10:55	المجموع
الإذاعات الخاصة ذات التغطية الجهوية		
54,16 %	10:13:20	راديو بلوس الدار البيضاء
30,58 %	05:46:20	إذاعة كازا إف. إم
06,44 %	01:12:58	راديو بلوس أكادير
03,43 %	00:38:53	راديو بلوس مراكش
02,33 %	00:26:25	إذاعة إم.إف.إم. أطلس
01,26 %	00:14:15	إذاعة إم.إف.إم. سايس
01,07 %	00:12:07	إذاعة إم.إف.إم. سوس
00,71 %	00:08:05	إذاعة كاب راديو
17,20 %	18:52:23	المجموع
100 %	109:42:10	المجموع

1.1.1. الحصص الأربع

تبين النتائج المحصّل عليها أن هناك تفاوتاً بين الخدمات السمعية البصرية من حيث احترام مبدأ الإنصاف بين مختلف فئات الحصص الأربع (الحكومة، أحزاب الأغلبية البرلمانية، أحزاب المعارضة البرلمانية والأحزاب غير الممثلة في البرلمان).

في هذا السياق، وجب التذكير بالمادة السادسة من القرار 46-06 التي تنصّ على أنه "يحرص متعهدو الاتصال السمعي البصري على عدم تجاوز المدة الزمنية الإجمالية لمداخلات أعضاء الحكومة وأحزاب الأغلبية البرلمانية ضعف المدة الزمنية المخصصة لأحزاب المنتمة للمعارضة البرلمانية في مجلس النواب مع احترام شروط برمجة مقاربة ومتشابهة".

وبما ورد في المادة 7 التي تنصّ على أنه: "يتعين على متعهدي الاتصال السمعي البصري تمكين الأحزاب غير الممثلة في البرلمان من مدد زمنية لإبداء مواقفها من الأحداث وقضايا الشأن العام، وتخصص لهذه الأحزاب مجتمعة 10% من المدة الزمنية الإجمالية المخصصة للحكومة وأحزاب الأغلبية والمعارضة البرلمانية".

القنوات التلفزية

تجاوزت حصة الحكومة وأحزاب الأغلبية البرلمانية نسبة 83% من مجمل مداخلات الحصص الأربع في كل القنوات التلفزية باستثناء في قناة العيون الجهوية (68.59%).

ويلاحظ أن مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان لم تتجاوز نسبة 1,50%.

وقد بلغت مدة مداخلات الحكومة في القنوات التلفزية الخاضعة للتتبع 16:38:47 مقابل 04:28:44 لأحزاب الأغلبية البرلمانية و 03:51:46 لأحزاب المعارضة البرلمانية وأقل من عشرين دقيقة للأحزاب غير الممثلة في البرلمان.

وتجدر الإشارة إلى أن القناة الأولى خصصت أكبر حجم زمني لمداخلات الأحزاب السياسية، والذي بلغ 03:40:20.

الإذاعات العمومية

وصلت حصة الحكومة وأحزاب الأغلبية البرلمانية نسبة 92,09% في الإذاعة الوطنية من مجمل مداخلات الحصص الأربع لتصل إلى نسبة 92,85% في إذاعة الرباط الدولية. في حين لم تتجاوز نسبة 65,10% مقابل نسبة 33,94% لأحزاب المعارضة البرلمانية في الإذاعة الأمازيغية.

ويلاحظ أن مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان لم تصل لنسبة 1,50%. وقد بلغت مدة مداخلات الحكومة في الإذاعات العمومية الخاضعة للتتبع 13:37:13، مقابل 02:54:14 لأحزاب الأغلبية البرلمانية و 02:28:27 لأحزاب المعارضة البرلمانية وأقل من اثني عشر دقيقة لأحزاب غير الممثلة في البرلمان.

وتجدر الإشارة إلى أن الإذاعة الأمازيغية خصصت أكبر حجم زمني لمداخلات الأحزاب السياسية، والذي بلغ 03:04:25.

نتائج الحصص الأربع في النشرات الإخبارية (الفصل الثاني من سنة 2012)

1. القنوات التلفزية

الأحزاب غير الممثلة		المعارضة البرلمانية		الحكومة + الأغلبية البرلمانية		الأغلبية البرلمانية		الحكومة		الأصناف
النسب	الحجم الزمني	النسب	الحجم الزمني	النسب	الحجم الزمني	النسب	الحجم الزمني	النسب	الحجم الزمني	الخدمة
1,76%	00:11:51	12,70%	01:25:37	85,55%	09:36:53	18,22%	02:02:52	67,33%	07:34:01	القناة الأولى
1,39%	00:05:00	15,25%	00:54:56	83,37%	05:00:23	15,62%	00:56:17	67,75%	04:04:06	القناة الثانية
0,00%	00:00:00	14,92%	00:42:33	85,08%	04:02:33	09,55%	00:27:14	75,52%	03:35:19	قناة ميدي 1 تيفي
1,02%	00:01:26	30,39%	00:42:51	68,59%	01:36:43	36,24%	00:51:06	32,35%	00:45:37	قناة العيون الجهوية
1,42%	00:00:49	10,10%	00:05:49	88,49%	00:50:59	19,53%	00:11:15	68,96%	00:39:44	القناة الأمازيغية

2. الإذاعات العمومية

الأحزاب غير الممثلة		المعارضة البرلمانية		الحكومة + الأغلبية البرلمانية		الأغلبية البرلمانية		الحكومة		الأصناف
النسب	الحجم الزمني	النسب	الحجم الزمني	النسب	الحجم الزمني	النسب	الحجم الزمني	النسب	الحجم الزمني	الخدمة
0,88%	00:04:38	07,02%	00:36:56	92,09%	08:04:13	10,25%	00:53:53	81,85%	07:10:20	الإذاعة الوطنية
1,12%	00:04:02	06,03%	00:21:45	92,85%	05:35:03	07,82%	00:28:14	85,03%	05:06:49	إذاعة الرباط الدولية
0,96%	00:02:32	33,94%	01:29:46	65,10%	02:52:11	34,83%	01:32:07	30,27%	01:20:04	الإذاعة الأمازيغية

الإذاعات الخاصة

تجاوزت حصة الحكومة وأحزاب الأغلبية البرلمانية، في الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية، نسبة 70% من مجمل مداخلات الحصص الأربع في إذاعتين (إذاعة أطلانتيك وميد راديو). أما إذاعتي أصوات وشذى إف. إم. فقد اقتربتا من تحقيق مبدأ الإنصاف، حيث بلغت حصة الحكومة وأحزاب الأغلبية البرلمانية نسبة 64,30% مقابل 34,53% بالنسبة للمعارضة البرلمانية في إذاعة أصوات ونسبة 65,64% مقابل 32,72% في إذاعة شذى إف. إم. أما مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان قلم تتجاوز نسبة 2%.

وبخصوص الإذاعات الخاصة ذات التغطية الجهوية (مجموعة إذاعات إم. إف. إم. ومجموعة راديو بلوس)، يتعين التمييز بين النتائج المتعلقة بنشرات الأخبار الوطنية التي تبث، في نفس الوقت، في مجموع الإذاعات المكونة لكل من هاتين الشبكتين وبين نشرات الأخبار الجهوية التي تبثها كل إذاعة على حدة. و لم ترد نتائج كاب راديو في هذا البيان نظرا لعدم تسجيل أي مداخلات في نشراتها الإخبارية خلال الفصل الثاني من سنة 2012.

وقد بلغت مداخلات الحكومة والأغلبية البرلمانية في النشرات الوطنية لإذاعة راديو بلوس الدار البيضاء نسبة 68,24% من مجمل مداخلات الحصص الأربع مقابل 31,01% للمعارضة البرلمانية، في حين بلغت نسبة مداخلات الحكومة والأغلبية البرلمانية 61,33% مقابل نسبة 37,20% للمعارضة البرلمانية في إذاعة كازا إف. إم.

أما بالنسبة للمداخلات المحتسبة في النشرات الجهوية الخاصة بكل إذاعة من إذاعات شبكتي إم. إف. إم و راديو بلوس، فيتم تقدير احترام التعددية بناء على تموقع الأحزاب السياسية في الأغلبية أو المعارضة المحليتين في المجلس الجماعي للمدينة التي يوجد بها المقر الاجتماعي لكل إذاعة. [مجلس مدينة الدار البيضاء بالنسبة لإذاعة كازا إف. إم. و راديو بلوس البيضاء؛ مجلس مدينة مراكش بالنسبة لإذاعة إم. إف. إم. أطلس و راديو بلوس

مراكش؛ مجلس مدينة فاس بالنسبة لإذاعة إم. إف. إم. سايس والمجلس البلدي لأكادير بالنسبة لإذاعة إم. إف. إم. سوس ورايو بلوس أكادير]. وقد أسفر التتبع عن النتائج التالية:

- إذاعة راديو بلوس البيضاء: وصلت نسبة مداخلات أحزاب الأغلبية المحلية إلى 78,97% مقابل نسبة 21,03% لأحزاب المعارضة المحلية بمجلس مدينة الدار البيضاء.

- إذاعة كازا إف. إم.: وصلت نسبة مداخلات أحزاب الأغلبية المحلية إلى 26,32% مقابل نسبة 73,68% لأحزاب المعارضة المحلية بمجلس مدينة الدار البيضاء

- إذاعة إم. إف. إم. أطلس: استحوذت أحزاب الأغلبية المحلية بمجلس مدينة مراكش على مجمل المداخلات.

- إذاعة إم. إف. إم. سوس: استحوذت أحزاب الأغلبية المحلية بالمجلس البلدي لمدينة أكادير على مجمل المداخلات.

- إذاعة إم. إف. إم. سايس: وصلت نسبة مداخلات أحزاب الأغلبية المحلية إلى 67,27% مقابل نسبة 32,73% لأحزاب المعارضة المحلية بمجلس مدينة فاس.

وعموما بلغ الحجم الزمني لهذا النوع من المداخلات في هذا الصنف من وسائل الاتصال السمعي البصري ساعة وثلاثين دقيقة (01:30:37) (أنظر الجدول أسفله).

مداخلات ممثلي الأحزاب السياسية في نشرات الأخبار الجهوية للإذاعات الخاصة
(الفصل الثاني من سنة 2012)

النسب المئوية	المجموع	إذاعة إم. إف. إم. سوس	إذاعة إم. إف. إم. أطلس	إذاعة إم. إف. إم. سايس	إذاعة كازا إف. إم	راديو بلوس الدار البيضاء	الأحزاب الخدمة
26,26 %	00:23:48	00:01:13	-	00:01:35	00:17:44	00:03:16	الاتحاد الاشتراكي
24,20 %	00:21:56	-	-	-	-	00:21:56	العدالة والتنمية
12,03 %	00:10:54	-	00:01:06	00:00:30	00:00:49	00:08:29	الأصالة والمعاصرة
11,96 %	00:10:50	-	-	-	00:03:35	00:07:15	الاتحاد الدستوري
07,95 %	00:07:12	-	-	00:01:12	-	00:06:00	حزب الاستقلال
07,69 %	00:06:58	-	00:00:53	00:03:05	00:01:11	00:01:49	التجمع الوطني للأحرار
07,06 %	00:06:24	-	-	-	00:04:55	00:01:29	الحزب العمالي
01,43 %	00:01:18	-	00:00:24	-	-	00:00:54	الحركة الشعبية
01,42 %	00:01:17	-	-	-	00:01:17	-	البيئة والتنمية المستدامة
	01:30:37	00:01:13	00:02:23	00:06:22	00:29:31	00:51:08	المجموع

1. الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية

الأحزاب غير الممثلة		المعارضة البرلمانية		الحكومة +الأغلبية البرلمانية		الأغلبية البرلمانية		الحكومة		الأصناف الخدمة
النسب	الحجم الزمني	النسب	الحجم الزمني	النسب	الحجم الزمني	النسب	الحجم الزمني	النسب	الحجم الزمني	
0,63%	00:02:20	28,53%	01:45:28	70,84%	04:21:50	23,78%	01:27:54	47,06%	02:53:56	إذاعة أطلنتيك
1,17%	00:04:13	34,53%	02:03:55	64,30%	03:50:45	24,34%	01:27:22	39,95%	02:23:23	إذاعة أصوات
-	-	25,34%	00:37:03	74,66%	01:49:10	19,54%	00:28:34	55,12%	01:20:36	إذاعة ميد راديو
1,63%	00:01:39	32,72%	00:33:03	65,64%	01:06:18	17,56%	00:17:44	48,09%	00:48:34	إذاعة شذى إف.إم.
-	-	100%	00:02:34	-	-	-	-	-	-	إذاعة لويس راديو

2. وسائل الاتصال السمعي البصري الخاصة ذات التغطية الجهوية

الأحزاب غير الممثلة		المعارضة البرلمانية		الحكومة +الأغلبية البرلمانية		الأغلبية البرلمانية		الحكومة		الأصناف الخدمة
النسب	الحجم الزمني	النسب	الحجم الزمني	النسب	الحجم الزمني	النسب	الحجم الزمني	النسب	الحجم الزمني	
00,75%	00:03:09	31,01%	02:10:20	68,24%	04:46:49	21,90%	01:32:03	46,34%	03:14:46	راديو بلوس البيضاء
01,47%	00:02:50	37,20%	01:11:51	61,33%	01:58:27	15,30%	00:29:33	46,03%	01:28:54	إذاعة كازا إف. إم.
15,13%	00:04:19	42,99%	00:12:16	41,88%	00:11:57	41,88%	00:11:57	-	-	راديو بلوس أكادير
-	-	26,12%	00:05:09	73,88%	00:14:34	08,28%	00:01:38	65,60%	00:12:56	راديو بلوس مراكش
-	-	13,98%	00:01:59	86,02%	00:12:12	02,82%	00:00:24	83,20%	00:11:48	إذاعة إم.إف.إم. أطلس
-	-	-	-	100%	00:08:05	22,68%	00:01:50	77,32%	00:06:15	إذاعة كاب راديو
-	-	71,76%	00:05:10	28,24%	00:02:02	16,67%	00:01:12	11,57%	00:00:50	إذاعة إم.إف.إم. سايس
-	-	30,29%	00:01:13	69,71%	00:02:48	-	-	69,71%	00:02:48	إذاعة إم.إف.إم. سوس

1.2. المنظمات النقابية

تصدرت ست مركزيات نقابية تدخلات المنظمات النقابية في وسائل الاتصال السمعي البصري سواء منه العمومي أو الخاص ويتعلق الأمر، على التوالي بكل من الفدرالية الديمقراطية للشغل، الإتحاد المغربي للشغل الكنفدرالية الديمقراطية للشغل، الإتحاد الوطني للشغل بالمغرب، المنظمة الديمقراطية للشغل والإتحاد العام للشغالين بالمغرب. . وقد بلغ مجموع مداخلات هذه المركزيات حوالي عشر ساعات (10:55:42) من أصل أكثر من أربعة عشر ساعة التي استفادت منها مجموع المنظمات النقابية (14:29:08).

مداخلات ممثلي المنظمات النقابية خلال النشرات الإخبارية (الفصل الثاني من سنة 2012)

النسب المئوية	الحجم الزمني	المؤسسة
21,69 %	03:08:30	الفدرالية الديمقراطية للشغل
16,55 %	02:23:51	الإتحاد المغربي للشغل
12,73 %	01:50:38	الكنفدرالية الديمقراطية للشغل
09,85 %	01:25:36	الإتحاد الوطني للشغل بالمغرب
09,14 %	01:19:24	المنظمة الديمقراطية للشغل
05,49 %	00:47:43	الإتحاد العام للشغالين بالمغرب
03,97 %	00:34:30	النقابة الوطنية للصحافة المغربية
-	00:16:24	النقابة الوطنية لضباط الصيد في أعالي البحار
-	00:15:44	النقابة الوطنية للتجار والحرفيين
-	00:14:48	النقابة المستقلة لأطباء القطاع العام
-	00:14:31	النقابة الوطنية لتجار ومهنيي نقل اللحوم
-	00:09:10	الجامعة الوطنية لنقابات الصيدلانيين
-	00:08:27	النقابة الوطنية للتعليم العالي
-	00:08:26	النقابة الوطنية لضباط الملاحة التجارية
-	00:06:48	النقابة الشعبية للمأجورين
-	00:06:38	الجامعة الوطنية للنقل الوطني للمسافرين
-	00:06:32	الإتحاد الوطني للصحفيين الشباب
-	00:06:30	فدرالية نقابات الصيادلة بالمغرب
-	00:05:37	الإتحاد العام الديمقراطي للشغالين
-	00:04:52	الجمعية المغربية لصيادلة القطاع العام

النسب المئوية	الحجم الزمني	المؤسسة
-	00:03:37	النقابة الوطنية الديمقراطية
-	00:03:36	اتحاد النقابات المهنية بالمغرب
-	00:03:23	النقابة المستقلة لموظفي مجلس النواب
-	00:03:16	إتحاد النقابات المستقلة بالمغرب
-	00:03:08	الرابطة المغربية للصحافة الالكترونية
-	00:03:03	الإتحاد العام للنقابات المهنية لقطاع النقل بالمغرب
-	00:02:47	النقابة الوطنية لأطباء القطاع الخاص
-	00:02:38	الجمعية المغربية للصحافة الرياضية
-	00:02:24	النقابة المغربية لمهنيي المسرح
-	00:02:11	النقابة المغربية لمهن الموسيقى
-	00:02:11	الجامعة الوطنية الديمقراطية لسانقي الوزن الثقيل
-	00:02:03	النقابة الوطنية لمهنيي سيارات الأجرة والنقل بالمغرب
-	00:01:55	النقابة الوطنية للصيادلة
-	00:01:48	إتحاد العمل المغربي
-	00:01:45	النقابة الوطنية للتجديد
-	00:01:25	الجامعة الوطنية لمهنيي سيارات الأجرة الكبيرة
-	00:01:23	النقابة المغربية للفنانين التشكيليين المحترفين
-	00:01:21	النقابة الحرة للموسيقيين المغاربة
-	00:01:10	النقابة الوطنية لبحارة الصيد الساحلي والصيد في أعالي البحار
-	00:01:09	اتحاد النقابات الديمقراطية
-	00:00:59	اللجان العمالية المغربية
-	00:00:59	اتحاد الصحفيين الرياضيين المغاربة
-	00:00:52	إتحاد النقابات الديمقراطية
-	00:00:50	الإتحاد العام لسيارات الأجرة
-	00:00:46	إتحاد نقابات العمال الأحرار
-	00:00:45	النقابة المستقلة للتعليم الابتدائي
-	00:00:43	الإتحاد الوطني للمهندسين المغاربة
-	00:00:40	النقابة الديمقراطية للتعليم العالي
-	00:00:38	النقابة الوطنية المستقلة لمهنيي سيارات الأجرة والنقل
-	00:00:29	نقابة القوات العمالية المغربية
-	00:00:22	الغرفة النقابية للإحيائيين
-	00:00:13	نقابة المسرحيين المغاربة
-	14:29:08	المجموع

1.3. المنظمات المهنية

أما بالنسبة للمنظمات المهنية، فإن الاتحاد العام لمقاولات المغرب استفاد من أكبر حيز زمني مقارنة مع باقي المنظمات المهنية. إذ تناول ممثلو الاتحاد العام الكلمة لمدة تجاوزت الخمس ساعات من الحيز الزمني الإجمالي لمدخلات ممثلي المنظمات المهنية (أكثر من ثلاثة عشر ساعة) في مجموع الخدمات الإذاعية والتلفزية المعنية بالتتبع. واحتلت الكنفدرالية المغربية للفلاحة والتنمية القروية المرتبة الثانية بحوالي الساعة (00:58:52).

مدخلات ممثلي المنظمات المهنية خلال النشرات الإخبارية
(الفصل الثاني من سنة 2012)

النسب المئوية	الحجم الزمني	المؤسسة
42,08 %	05:36:17	الإتحاد العام لمقاولات المغرب
07,37 %	00:58:52	الكنفدرالية المغربية للفلاحة والتنمية القروية
04,26 %	00:34:02	جمعية منتجي ومصدري الخضار والفواكه
03,92 %	00:31:18	الجامعة الوطنية لوكالات الأسفار المغربية
03,81 %	00:30:27	الفدرالية الوطنية لمهنيي النقل
-	00:19:13	الاتحاد العام للمقاولات والمهنة
-	00:15:19	مركز المقاولين الشباب
-	00:12:03	جمعية النساء المقاولات بالمغرب
-	00:09:51	النقابة المغربية لمهنيي النقل
-	00:08:55	الفدرالية المغربية لناشري الصحف
-	00:08:36	الاتحاد العام للمقاولات والمهنة
-	00:08:21	جمعية منتجي ومصدري حوامض المغرب
-	00:08:05	الجمعية المغربية للمصدرين
-	00:08:05	الإتحاد الوطني لصناعات تعليب السمك
-	00:07:30	النقابة المهنية لأرباب شركات حفر الآبار
-	00:07:27	جمعية موزعي قنينات الغاز
-	00:07:26	نقابة النقل الطرقي للمسافرين
-	00:07:03	الجمعية المغربية للصناعة الصيدلانية
-	00:06:54	الجمعية الوطنية لسيارات الأجرة الصغيرة
-	00:06:09	الفدرالية البيهنية لقطاع الدواجن

النسب المئوية	الحجم الزمني	المؤسسة
-	00:06:01	الجمعية الوطنية لمجهزي مراكب الصيد الساحلي بالمغرب
-	00:05:51	الفدرالية الوطنية للصناعة الفندقية
-	00:05:44	الجمعية الوطنية للقبالات بالمغرب
-	00:05:27	الكنفدرالية الوطنية للصيد التقليدي
-	00:05:05	الكنفدرالية الوطنية للصيد الساحلي بالمغرب
-	00:04:58	جمعية مهنيي النقل السياحي
-	00:04:50	الإتحاد العام للفلاحين بالمغرب
-	00:04:20	الجمعية الوطنية لمربي الأغنام والماعز
-	00:04:19	الفدرالية المهنية المغربية لصناعة السكر
-	00:04:09	الجمعية المهنية لصناعة السيراميك
-	00:04:02	جمعية صانعي الأغذية المركبة
-	00:03:51	المجموعة المهنية لأبنك المغرب
-	00:03:50	الكنفدرالية المغربية للصيد الساحلي
-	00:03:49	فدرالية تجار وأرباب محطات الوقود
-	00:03:40	الفدرالية البيمهنية للحوم الحمراء
-	00:03:37	اتحاد المنعشين العقاريين الصغار
-	00:03:34	الفيدرالية الوطنية للتجارة عبر الأنترنت
-	00:03:32	الجمعية المغربية لضباط الملاحة التجارية
-	00:03:21	الفدرالية العامة للنقل عبر الطرق والموانئ
-	00:03:13	الفدرالية الوطنية للنقل السياحي
-	00:03:10	الفدرالية البيمهنية لمنتجي ومصدري البواكر
-	00:03:04	الفدرالية الوطنية لسيارات الأجرة والنقل
-	00:02:51	اتحاد الجامعات الوطنية لسائقي ومهنيي النقل الطرقي
-	00:02:51	الجمعية المغربية للاستثمار السياحي
-	00:02:50	الجمعية المهنية للتجار والحرفيين
-	00:02:28	الجمعية المهنية لمراكز النداء بالمغرب
-	00:02:26	الجمعية المغربية لمنتجي البذور
-	00:02:19	الجمعية الوطنية لمنتجي البيض
-	00:02:13	جمعية مستوردي السيارات بالمغرب
-	00:02:13	الجمعية المغربية للصناعات الشمسية والريحية
-	00:02:12	الجمعية البيمهنية لمنتجي اللحوم الحمراء
-	00:02:07	الجمعية المهنية لمصنعي ومصدري السمك المجمد

النسب المئوية	الحجم الزمني	المؤسسة
-	00:02:05	مجموعة معلمي المغرب
-	00:02:00	الجمعية المغربية لمستوردي الآلات الفلاحية
-	00:01:55	جمعية مستوردي القطاني والتوابل والفواكه الجافة
-	00:01:55	الجمعية المغربية لمهني السمعي البصري والسينما
-	00:01:52	الجمعية المغربية لمراكز النداء
-	00:01:52	الجمعية المغربية لمنتجي اللحوم الحمراء
-	00:01:46	جمعية المعشرين المقبولين لدى الجمارك
-	00:01:44	الجمعية المهنية لشركات البورصة
-	00:01:34	جمعية مهني تربية الأحياء المائية
-	00:01:27	جمعية أرباب المطاعم ذات الصبغة السياحية
-	00:01:24	الجامعة الوطنية لأرباب المخازن والحلويات
-	00:01:24	الجمعية المغربية لمربي الأبقار ذات الصنف الأصيل
-	00:01:21	تجمع مستوردي السيارات للإنصاف الضريبي
-	00:01:20	إتحاد مالكي مختبرات التحاليل الطبية
-	00:01:18	الجمعية الوطنية لمنتجي اللحوم الحمراء
-	00:01:14	الجمعية الوطنية للصيد الساحلي
-	00:01:12	جمعية مهني المقالع الرملية
-	00:01:12	الجمعية المغربية لحرفيي الخشب
-	00:01:04	الفدرالية البيمهنية لإنتاج الزعفران
-	00:01:03	الفدرالية البيمهنية المغربية لعطور الورد
-	00:01:01	الجمعية المغربية لمفتشي الشغل
-	00:01:00	رابطة التعليم الخاص بالمغرب
-	00:00:59	الفدرالية المغربية لمنتجي الأشجار المثمرة
-	00:00:57	الجامعة الوطنية لأرباب الحافلات
-	00:00:57	جمعية منتجي النباتات السكرية بالمغرب
-	00:00:56	الجمعية المغربية لموزعي قنينات الغاز
-	00:00:55	الفدرالية البيمهنية المغربية للأركان
-	00:00:52	الجمعية المهنية لمنتجي الإسمت
-	00:00:50	إتحاد التعليم والتكوين الحر بالمغرب
-	00:00:50	الإتحاد المغربي للفلاحة
-	00:00:49	النقابة الوطنية المهنية للنظارين المغاربة
-	00:00:48	الغرفة المغربية لمنتجي الأفلام

النسب المئوية	الحجم الزمني	المؤسسة
-	00:00:47	مجموعة النفطيين بالمغرب
-	00:00:47	العصبة المغربية للتعليم الخاص
-	00:00:47	الجمعية المغربية لمنتجي الفواكه الحمراء
-	00:00:38	الجمعية المغربية لملففي ومصدري تو الأرض
-	00:00:38	جمعية مراكب الصيد الساحلي
-	00:00:37	جمعيات الفحص التقني للعربات
-	00:00:36	اتحاد مربو النحل بالمغرب
-	00:00:28	جمعية أرياب قوارب الصيد البحري التقليدي
-	00:00:27	الجامعة الوطنية للنقل العمومي الطرقي للمسافرين
-	00:00:27	الجمعية الوطنية لنقل الحديد
-	00:00:24	الجمعية المهنية لوكالات الأمن الخاص
-	00:00:24	الجامعة الخاصة بالصناعات المعدنية الميكانيكية والإلكتروميكانيكية
-	00:00:20	جمعية منتجي قصب السكر
-	00:00:19	الفيدرالية المهنية للصناعة التقليدية
-	13:19:05	المجموع

1.4.1.4. الغرفة المهنية

أما بالنسبة للغرفة المهنية فقد استفادت غرفة الصيد البحري الأطلسية للوسط-أكادير من أكبر حجم زمني، مقارنة مع باقي الغرف، والذي فاق اثنتي عشر دقيقة (00:12:38) من أصل حوالي ساعتين (01:55:12).

مداخلات ممثلي الغرفة المهنية خلال النشرات الإخبارية

(الفصل الثاني من سنة 2012)

النسب المئوية	الحجم الزمني	المؤسسة
10,97 %	00:12:38	غرفة الصيد البحري الأطلسية للوسط-أكادير
09,39 %	00:10:49	غرفة التجارة والصناعة والخدمات بالدار البيضاء
-	00:09:18	جامعة غرف التجارة والصناعة والخدمات
-	00:08:48	غرفة التجارة والصناعة والخدمات بتطوان
-	00:08:28	غرفة الصناعة التقليدية بالدار البيضاء
-	00:05:12	غرفة الفلاحة بكلميم
-	00:04:40	جامعة غرف الصناعة التقليدية
-	00:03:38	الغرفة الفلاحية لأزيلال
-	00:03:19	غرفة الصناعة التقليدية بخنيفرة
-	00:03:18	غرفة الصيد البحري المتوسطية
-	00:03:16	غرفة التجارة والصناعة والخدمات بأكادير
-	00:02:57	غرفة الفلاحة بأكادير
-	00:02:53	غرفة التجارة والصناعة والخدمات بطنجة
-	00:02:40	غرفة الفلاحة لمراكش
-	00:02:21	غرفة التجارة والصناعة والخدمات لمراكش
-	00:02:05	غرفة الصيد البحري الأطلسية الشمالية-الدار البيضاء
-	00:02:04	الغرفة الفلاحية لمكناس
-	00:01:59	غرفة التجارة والصناعة والخدمات لكلميم-السمارة
-	00:01:56	غرفة الصناعة التقليدية لفاس
-	00:01:46	غرفة الفلاحة بالناظور
-	00:01:36	غرفة الصناعة التقليدية بالعيون
-	00:01:32	غرفة الصناعة التقليدية بأكادير
-	00:01:31	غرفة الصناعة التقليدية بالرباط

النسب المئوية	الحجم الزمني	المؤسسة
-	00:01:31	غرفة الفلاحة بالرباط
-	00:01:25	غرفة الصناعة التقليدية بمراكش
-	00:01:24	غرفة الصناعة التقليدية بالسمارة
-	00:01:22	جامعة الغرف الفلاحية
-	00:01:22	غرفة التجارة والصناعة والخدمات بفاس
-	00:01:17	غرفة الفلاحة بالحسيمة
-	00:01:00	غرفة الصناعة التقليدية بتطوان
-	00:00:52	غرفة التجارة والصناعة والخدمات بوجدة
-	00:00:42	غرفة الفلاحة بتزنيث
-	00:00:41	غرفة الصناعة التقليدية بوارزازات
-	00:00:40	غرفة الصيد البحري الأطلسية الجنوبية-الداخلية
-	00:00:40	غرفة التجارة والصناعة والخدمات ببني ملال
-	00:00:38	غرفة التجارة والصناعة والخدمات بقلعة السراغنة
-	00:00:34	الغرفة المتوسطة للصيد البحري
-	00:00:29	غرفة الصناعة التقليدية بكلميم
-	00:00:28	غرفة التجارة والصناعة والخدمات بوادي الذهب
-	00:00:26	غرفة التجارة والصناعة والخدمات بالعيون وبوجدور
-	00:00:25	غرفة الفلاحة بوجدة
-	00:00:19	غرفة التجارة والصناعة والخدمات لخنيفرة
-	00:00:13	غرفة الصناعة التقليدية بمكناس
-	01:55:12	المجموع

1.5. مشاركة المرأة

لم تصل مداخلات الشخصيات العمومية النسائية في النشرات الإخبارية للفصل الثاني من سنة 2012 نسبة 10% من مجمل المداخلات في جميع الخدمات الإذاعية والتلفزيونية، مع استثناء وحيد.

نسب مداخلات الشخصيات العمومية النسائية في النشرات الإخبارية (الفصل الثاني من سنة 2012)


الخدمة	الجنس	الإثاث	النحور
القنوات التلفزيونية			
القناة الأولى		04,11%	95,89%
القناة الثانية		06,46%	93,54%
ميدي 1 تيفي		03,52%	96,48%
قناة العيون الجهوية		07,53%	92,47%
القناة الأمازيغية		07,41%	92,59%
الإذاعات العمومية			
الإذاعة الوطنية		02,33%	97,67%
إذاعة الرباط الدولية		04,10%	95,90%
الإذاعة الأمازيغية		04,82%	95,18%
الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية			
إذاعة أطلنتيك		03,36%	96,64%
إذاعة أصوات		08,02%	91,98%
ميد راديو		07,06%	92,94%
إذاعة شذى إف.إم.		03,06%	96,94%
راديو لوكس		22,31%	77,69%
الإذاعات الخاصة ذات التغطية الجهوية			
راديو بلوس الدار البيضاء		05,65%	94,35%
إذاعة كازا إف. إم		02,99%	97,01%
راديو بلوس أكادير		00,94%	99,06%
راديو بلوس مراكش		03,69%	96,31%
إذاعة إم.إف.إم. أطلس		03,79%	96,21%
إذاعة إم.إف.إم. سايس		05,38%	94,62%
إذاعة إم.إف.إم. سوس		07,70%	92,30%
إذاعة كاب راديو		-	100,00%

فهرس الجداول والبيانات الخاصة بالنشرات الإخبارية
الفصل الثاني من سنة 2012

33	الحجم الزمني المخصص لمداخلات الشخصيات العمومية في القنوات التلفزية
34	الحجم الزمني المخصص لمداخلات الشخصيات العمومية في الإذاعات العمومية
35	الحجم الزمني المخصص لمداخلات الشخصيات العمومية في الإذاعات الخاصة
36	الحجم الزمني المخصص لمداخلات الحصص الأربع في القنوات التلفزية
37	الحجم الزمني المخصص لمداخلات الحصص الأربع في الإذاعات العمومية
38	الحجم الزمني المخصص لمداخلات الحصص الأربع في الإذاعات الخاصة
39	الحجم الزمني لمداخلات أحزاب الأغلبية البرلمانية في النشرات الإخبارية
40	الحجم الزمني لمداخلات أحزاب المعارضة البرلمانية في النشرات الإخبارية
41	الحجم الزمني لمداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان في النشرات الإخبارية
42	التوزيع حسب الجهات التي احتلت الصدارة في المداخلات داخل النشرات الإخبارية
43	توزيع المداخلات حسب اللغات


الحجم الزمني المخصص لمداخلات الشخصيات العمومية في النشرات الإخبارية (الفصل الثاني من سنة 2012)

1. القنوات التلفزية




الحجم الزمني المخصص لمداخلات الشخصيات العمومية في النشرات الإخبارية (الفصل الثاني من سنة 2012)

2. الإذاعات العمومية




الحجم الزمني المخصص لمداخلات الشخصيات العمومية في النشرات الإخبارية (الفصل الثاني من سنة 2012)

3.الإذاعات الخاصة




الحجم الزمني المخصص لمداخلات الحصص الأربع (الفصل الثاني من سنة 2012)

1. القنوات التلفزية




الحجم الزمني المخصص لمداخلات الحصص الأربع (الفصل الثاني من سنة 2012)

2. الإذاعات العمومية



الحجم الزمني المخصص لمداخلات الحصص الأربع (الفصل الثاني من سنة 2012)

3 الإذاعات الخاصة



الحجم الزمني لمدخلات أحزاب الأغلبية البرلمانية في النشرات الإخبارية (الفصل الثاني من سنة 2012)

النسب المئوية	المجموع	الوحدة والديمقراطية	العهد الديمقراطي	التجديد والإنصاف	جبهة القوى الديمقراطية	التقدم والاشتراكية	الحركة الشعبية	العدالة والتنمية	حزب الاستقلال	الأحزاب	الخدمة
34,78 %	القنوات التلفزيونية										
45,72 %	02:02:52	00:01:39	00:00:44	00:02:41	00:06:31	00:11:32	00:33:32	00:28:35	00:37:38	القناة الأولى	
20,94 %	00:56:17	00:00:42	00:00:48	00:00:41	00:07:20	00:04:21	00:10:06	00:09:36	00:22:43	القناة الثانية	
19,02 %	00:51:06	-	-	00:01:08	-	00:02:23	00:15:10	00:08:57	00:23:28	قناة العيون الجهوية	
10,13 %	00:27:14	-	-	-	00:03:46	-	00:13:39	00:07:11	00:02:38	ميدي 1 تيفي	
04,19 %	00:11:15	-	00:00:24	-	-	00:02:41	00:02:40	00:01:43	00:03:47	القناة الأمازيغية	
22,55 %	الإذاعات العمومية										
52,87 %	01:32:07	00:01:08	00:01:57	-	00:00:45	00:18:41	00:21:31	00:18:14	00:29:51	الإذاعة الأمازيغية	
30,93 %	00:53:53	00:00:34	00:01:05	00:00:48	00:02:46	00:05:44	00:05:13	00:17:14	00:20:29	الإذاعة الوطنية	
16,20 %	00:28:14	-	-	-	00:02:14	00:05:09	-	00:04:44	00:16:07	إذاعة الرباط الدولية	
28,67 %	الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية										
39,67 %	01:27:54	-	-	-	-	00:19:13	-	00:45:36	00:23:05	إذاعة أطلنتيك	
39,43 %	01:27:22	-	-	-	-	00:13:21	00:05:30	00:40:04	00:28:27	إذاعة أصوات	
12,89 %	00:28:34	-	-	-	-	00:01:51	00:01:17	00:14:15	00:11:11	ميد راديو	
08,00 %	00:17:44	-	-	-	-	-	00:01:54	00:07:26	00:08:24	إذاعة شدى إف.إم.	
14,00 %	الإذاعات الخاصة ذات التغطية الجهوية										
58,43 %	01:03:13	-	-	-	00:01:04	00:00:55	00:02:43	00:33:22	00:25:09	راديو بلوس الدار البيضاء	
27,31 %	00:29:33	-	-	-	-	-	00:01:25	00:09:09	00:18:59	إذاعة كازا إف. إم	
11,05 %	00:11:57	-	-	-	00:04:39	00:01:44	-	-	00:05:34	راديو بلوس أكادير	
01,69 %	00:01:50	-	-	-	-	-	-	-	00:01:50	إذاعة كاب راديو	
01,51 %	00:01:38	-	-	-	-	-	-	-	00:01:38	راديو بلوس مراكش	
100 %	12:52:43	00:04:03	00:04:58	00:05:18	00:29:05	01:27:35	01:54:40	04:06:06	04:40:58	المجموع	
	100 %	00,00 %	00,00 %	00,00 %	00,00 %	00,00 %	00,00 %	00,00 %	00,00 %		

الحجم الزمني لمداخلات أحزاب المعارضة البرلمانية في النشرات الإخبارية (الفصل الثاني من سنة 2012)

النسب المئوية	المجموع	حزب العمل	البيئة والتنمية	اليسار الأخضر المغربي	حزب الحرية والعدالة الاجتماعية	الحزب العمالي	الاتحاد الدستوري	الأصالة والمعاصرة	التجمع الوطني للأحرار	الاتحاد الاشتراكي	الأحزاب الخدمية
27,01 %	القنوات التلفزية										
37,41 %	01:25:37	00:00:14	00:00:43	00:01:36	00:01:15	00:00:41	00:10:46	00:20:15	00:33:51	00:16:16	القناة الأولى
24,00 %	00:54:56	-	-	-	00:00:26	-	00:02:38	00:09:42	00:20:30	00:21:40	القناة الثانية
17,45 %	00:39:56	00:00:23	-	-	-	-	00:01:43	00:05:08	00:09:11	00:23:31	قناة العيون الجهوية
18,59 %	00:42:33	-	00:00:32	-	-	-	00:00:38	00:08:23	00:19:30	00:13:30	ميدي إتيفي
02,54 %	00:05:49	-	-	-	-	-	00:00:17	00:01:56	00:01:46	00:01:50	القناة الأمازيغية
17,52 %	الإذاعات العمومية										
60,47 %	01:29:46	-	-	-	-	-	00:07:05	00:35:53	00:25:55	00:20:53	الإذاعة الأمازيغية
24,88 %	00:36:56	-	-	-	00:00:32	00:00:32	00:04:00	00:09:13	00:12:25	00:10:14	الإذاعة الوطنية
14,65 %	00:21:45	-	-	-	-	-	00:01:21	00:04:29	00:08:58	00:06:57	إذاعة الرباط الدولية
35,66 %	الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية										
41,03 %	02:03:55	-	-	-	-	00:00:54	00:16:18	00:36:11	00:33:37	00:36:55	إذاعة أصوات
34,92 %	01:45:28	-	-	-	-	00:00:57	00:04:34	00:23:58	00:17:41	00:58:18	إذاعة أطلانتيك
12,27 %	00:37:03	-	-	-	-	-	00:04:40	00:17:04	00:04:50	00:10:29	ميد راديو
10,94 %	00:33:03	-	-	-	-	-	00:02:53	00:01:49	00:06:36	00:21:45	إذاعة شذى إف إم
00,85 %	00:02:34	-	-	-	-	-	-	-	00:01:40	00:00:54	راديو لوكس
19,81 %	الإذاعات الخاصة ذات التغطية الجهوية										
64,39 %	01:48:02	-	-	-	-	00:02:59	00:04:54	00:24:02	00:49:08	00:26:59	راديو بلوس الدار البيضاء
25,23 %	00:42:20	-	-	-	-	-	00:03:39	00:05:44	00:20:00	00:12:57	إذاعة كازا إف إم
07,31 %	00:12:16	-	-	-	-	-	-	-	00:08:27	00:03:49	راديو بلوس أكادير
03,07 %	00:05:09	-	-	-	-	-	-	00:05:09	-	-	راديو بلوس مراكش
100 %	14:07:08	00:00:37	00:01:15	00:01:36	00:02:13	00:06:03	01:05:26	03:28:56	04:34:05	04:46:57	المجموع
	100 %	00,07 %	00,15 %	00,19 %	00,26 %	00,71 %	07,72 %	24,66 %	32,25 %	33,87 %	

الحجم الزمني لمداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان في النشرات الإخبارية (الفصل الثاني من سنة 2012)

الأحزاب	الإشترافي الموحد	الحزب الإشرافي	الوسط الاجتماعي	النهضة والفضيلة	الطليعة الديمقراطية	الاتحاد المغربي للديمقراطية	الإصلاح والتنمية	الديمقراطي الوطني	المؤتمر الوطني الاتحادي	الشورى والاستقلال	النهج الديمقراطي	المجموع	النسب المئوية
39,14%													
القنوات التلفزية													
القناة الأولى	00:01:43	00:02:38	00:00:41	00:02:32	-	00:01:20	00:01:06	00:00:37	00:00:32	00:00:42	-	00:11:51	62,04 %
القناة الثانية	00:01:16	00:01:03	-	00:00:49	-	00:01:03	-	00:00:20	00:00:29	-	-	00:05:00	26,18 %
قناة العيون الجهوية	00:03:20	-	-	-	-	-	00:01:01	-	-	-	-	00:01:26	07,50 %
القناة الأمازيغية	-	00:00:49	-	-	-	-	-	-	-	-	-	00:00:49	04,28 %
22,95 %													
الإذاعات العمومية													
الإذاعة الوطنية	00:00:21	00:01:54	-	-	00:00:21	00:00:45	-	00:00:45	00:00:14	-	00:00:18	00:04:38	41,37 %
إذاعة الرباط الدولية	00:01:16	00:02:46	-	-	-	-	-	-	-	-	-	00:04:02	36,01 %
الإذاعة الأمازيغية	00:01:19	00:01:13	-	-	-	-	-	-	-	-	-	00:02:32	22,62 %
16,80 %													
الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية													
إذاعة أصوات	00:04:13	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	00:04:13	51,42 %
إذاعة أطلنتيك	-	00:02:20	-	-	-	-	-	-	-	-	-	00:02:20	28,46 %
إذاعة شذى إف.إم.	-	-	00:01:39	-	-	-	-	-	-	-	-	00:01:39	20,12 %
21,11 %													
الإذاعات الخاصة ذات التغطية الجهوية													
راديو بلوس أكادير	-	-	00:04:19	-	-	-	-	-	-	-	-	00:04:19	41,91 %
راديو بلوس كانا	-	-	-	00:03:09	-	-	-	-	-	-	-	00:03:09	30,58 %
إذاعة كانا إف. إم	00:02:50	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	00:02:50	27,51 %
المجموع	00:13:23	00:12:43	00:05:00	00:05:00	00:03:30	00:03:08	00:02:07	00:01:42	00:01:15	00:00:42	00:00:18	00:48:48	100 %
	27,42 %	26,06 %	10,25 %	10,25 %	07,17 %	06,42 %	04,34 %	03,48 %	02,56 %	01,43 %	00,61 %	100 %	

التوزيع حسب الجهات التي احتلت الصدارة في المداخلات داخل النشرات الإخبارية
(الفصل الثاني من سنة 2012)

الجهة	الخدمة
القنوات التلفزيونية	
الدار البيضاء الكبرى	القناة الأولى
الدار البيضاء الكبرى	القناة الثانية
الدار البيضاء الكبرى	ميدي 1 تيفي
مكناس تافيلالت	القناة الأمازيغية
سوس ماسة درعة	قناة العيون الجهوية
الإذاعات العمومية	
الدار البيضاء الكبرى	الإذاعة الوطنية
تازة الحسيمة تاونات	الإذاعة الأمازيغية
الدار البيضاء الكبرى	إذاعة الرباط الدولية
الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية	
الدار البيضاء الكبرى	إذاعة أصوات
تادلة أزيلال	إذاعة أطلنتيك
الدار البيضاء الكبرى	إذاعة شذى إف. إم.
الدار البيضاء الكبرى	راديو ميد
الإذاعات الخاصة ذات التغطية الجهوية	
مراكش تانسيفت الحوز	راديو بلوس الدار البيضاء
الدار البيضاء الكبرى	إذاعة كازا إف. إم
سوس ماسة درعة	راديو بلوس أكادير
مراكش تانسيفت الحوز	راديو بلوس مراكش
مراكش تانسيفت الحوز	إذاعة إم. إف. إم. أطلس
فاس بولمان	إذاعة إم. إف. إم. سايس
سوس ماسة درعة	إذاعة إم. إف. إم. سوس
الجهة الشرقية	إذاعة كاب راديو

توزيع المداخلات حسب اللغات (الفصل الثاني من سنة 2012)

الخدمة	العربية	الفرنسية	الأمازيغية	الدرجة
القنوات التلفزيونية				
القناة الأولى	83,52	07,31	06,83	02,34
القناة الثانية	58,68	29,01	11,17	01,14
ميدي 1 تيفي	73,10	22,00	-	04,90
قناة العيون الجهوية	99,36	-	-	00,64
القناة الأمازيغية	-	-	100,00	-
الإذاعات العمومية				
الإذاعة الوطنية	99,48	-	-	00,52
إذاعة الرباط الدولية	30,85	68,57	-	00,59
الإذاعة الأمازيغية	2,13	-	97,87	-
الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية				
إذاعة أطلنتيك	51,66	44,98	-	03,36
إذاعة أصوات	52,13	44,75	-	03,12
ميد راديو	91,85	-	-	08,15
إذاعة شذى إف.إم.	70,61	-	00,64	28,75
راديو لوكس	07,26	86,29	06,45	0,00
الإذاعات الخاصة ذات التغطية الجهوية				
راديو بلوس الدار البيضاء	65,73	01,39	-	32,88
إذاعة كازا إف. إم	71,20	-	16,17	12,63
راديو بلوس أكادير	31,70	-	52,40	15,90
راديو بلوس مراكش	81,40	-	-	18,60
إذاعة إم.إف.إم. أطلس	84,98	-	-	15,02
إذاعة إم.إف.إم. سايس	95,67	-	-	04,33
إذاعة إم.إف.إم. سوس	82,67	-	-	17,33
إذاعة كاب راديو	100	-	-	-

ملحق رقم 1: لائحة النشرات الإخبارية التي تم تتبعها
خلال الفصل الثاني من سنة 2012

اللغة	النشرة المتبعة	الخدمة
القنوات التلفزية		
العربية	نشرة الظهرية	القناة الأولى
الأمازيغية	النشرة بالأمازيغية	
الفرنسية	النشرة بالفرنسية	
العربية	النشرة المسائية	
العربية	النشرة الليلية	
العربية	الاقتصاد في أسبوع	
العربية	الرياضة في أسبوع	
العربية	الثقافة في أسبوع	
العربية	أخبار الجهات	
العربية	نشرة الظهرية	القناة الثانية
الأمازيغية	النشرة بالأمازيغية	
الفرنسية	النشرة المسائية (Soir Info)	
العربية	النشرة المسائية	
العربية	النشرة الجهوية	
الفرنسية	النشرة الاقتصادية (ايكو نيوز) بالفرنسية	
العربية	النشرة الاقتصادية (ايكو نيوز) بالعربية	
الفرنسية	LE 7/9 JOURNAL 1	ميدي 1 تيفي
الفرنسية	LE 7/9 JOURNAL 2	
الفرنسية	LE 7/9 JOURNAL 3	
الفرنسية	LE 7/9 JOURNAL 4	
العربية	نشرة الظهرية	
الفرنسية	النشرة المسائية 20:20	
العربية	النشرة الليلية 24:00	
الأمازيغية	نشرة السابعة والنصف مساء	القناة الأمازيغية
العربية	النشرة الإخبارية	قناة العيون الجهوية
الإذاعات العمومية		
العربية	نشرة السابعة صباحا	الإذاعة الوطنية
العربية	نشرة الواحدة زوالا	
العربية	نشرة الرابعة عشرة زوالا	

العربية	نشرة الثامنة مساء		
العربية	نشرة الحادية عشرة ليلا		
العربية	أخبار الرياضة		
العربية	عبر الجهات		
الأمازيغية	نشرة الثامنة والنصف صباحا	الإذاعة الأمازيغية	
الأمازيغية	نشرة الثانية عشر زوالا		
الأمازيغية	نشرة السادسة مساء		
الأمازيغية	نشرة العاشرة مساء		
الفرنسية	نشرة الثامنة صباحا	إذاعة الرباط الدولية	
الفرنسية	نشرة الواحدة زوالا		
الفرنسية	نشرة الرابعة بعد الزوال		
الفرنسية	نشرة السابعة والنصف مساء		
العربية	نشرة الثامنة ليلا		
العربية	صدى المغرب العربي		
العربية	الاقتصاد في أسبوع		
الفرنسية	نشرة الحادية عشرة ليلا		
الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية			
العربية	نشرة السابعة والنصف صباحا		إذاعة أصوات
العربية	نشرة الثامنة صباحا		
الفرنسية	نشرة الثامنة والنصف صباحا		
العربية	نشرة الثانية عشر زوالا		
العربية	نشرة الثانية عشر والنصف زوالا		
الفرنسية	نشرة الواحدة زوالا		
العربية	نشرة الخامسة مساء		
الفرنسية	نشرة السادسة مساء		
العربية	نشرة السابعة مساء		
الفرنسية	نشرة الثامنة مساء		
العربية	نشرة السابعة صباحا	إذاعة أطلنتيك	
الفرنسية	نشرة السابعة والنصف صباحا		
العربية	نشرة الثامنة صباحا		
الفرنسية	نشرة الثامنة والنصف صباحا		
العربية	نشرة التاسعة صباحا		
الفرنسية	نشرة التاسعة والنصف صباحا		
العربية	نشرة العاشرة صباحا		
الفرنسية	نشرة الحادية عشرة والنصف		
العربية	نشرة الثانية عشر زوالا		
الفرنسية	نشرة الثانية عشر والنصف زوالا		
العربية	نشرة الواحدة زوالا		
العربية	نشرة الرابعة بعد الزوال		

الفرنسية	نشرة الرابعة والنصف بعد الزوال	
الفرنسية	نشرة السادسة والنصف مساء	
العربية	نشرة السابعة مساء	
الفرنسية	نشرة السابعة والنصف مساء	
العربية	نشرة الثامنة مساء	
العربية	نشرة الثامنة صباحا	إذاعة شذى إف إم
العربية	نشرة الثانية عشر والنصف زوالا	
العربية	نشرة السابعة مساء	
العربية	النشرة الاقتصادية	
الفرنسية	نشرة التاسعة صباحا	راديو لوكس
العربية	نشرة الثانية عشر زوالا	
الفرنسية	نشرة الواحدة زوالا	
العربية	نشرة الواحدة إلا ربع زوالا	ميد راديو
العربية	نشرة الثامنة إلا ربع مساء	
العربية	نشرة الثامنة صباحا	إذاعة مدينة إف إم
العربية	نشرة الثانية عشر زوالا	
الفرنسية	نشرة الثانية عشر والنصف زوالا	
الفرنسية	نشرة السادسة مساء	
وسائل الاتصال السمعي البصري الخاصة ذات التغطية الجهوية		
العربية	أخبار بلادي الزوالية	إذاعة كازا إف إم
الأمازيغية	النشرة بالأمازيغية	
العربية	أخبار بلادي المسائية	
العربية	النشرة الجهوية	
العربية	نشرة الجهات	
العربية	النشرة الجهوية	إذاعة إم إف إم أطلس
العربية	النشرة الجهوية	إذاعة إم إف إم سايس
العربية	النشرة الجهوية	إذاعة إم إف إم سوس
العربية	نشرة السابعة عشرة صباحا	كاب راديو
الأمازيغية	نشرة الثانية عشر زوالا	
العربية	نشرة السادسة مساء	
العربية	نشرة الثامنة مساء	
العربية	نشرة السابعة صباحا	راديو بلوس الدار البيضاء
العربية	نشرة الثامنة صباحا	
العربية	نشرة الثانية عشرة زوالا	
العربية	نشرة الثانية عشرة والنصف زوالا	
العربية	نشرة السادسة مساء	
العربية	النشرة الجهوية 07:30	
العربية	النشرة الجهوية 08:30	
العربية	النشرة الجهوية الزوالية	

العربية	النشرة الجهوية 18:30	راديو بلوس أكادير
العربية	النشرة الجهوية المسائية	
العربية	النشرة الجهوية الزوالية	
الأمازيغية	نشرة الظهيرة بالأمازيغية	
العربية	النشرة الجهوية المسائية	
الأمازيغية	النشرة المسائية الأمازيغية	
العربية	النشرة الجهوية 07:30	راديو بلوس مراكش
العربية	النشرة الجهوية 12:30	
العربية	النشرة الجهوية 18:30	

ملحق رقم 2 - التعددية السياسية في النصوص القانونية

دستور 2011 (ظهير شريف رقم 1.11.91 صادر في 27 من شعبان 1432 (29 يوليوز 2011)
بتنفيذ نص الدستور)

الفصل 10

يضمن الدستور للمعارضة البرلمانية مكانة تخولها حقوقا، من شأنها تمكينها من النهوض بمهامها، على الوجه الأكمل، في العمل البرلماني والحياة السياسية.

ويضمن الدستور، بصفة خاصة، للمعارضة الحقوق التالية :

- حرية الرأي والتعبير والاجتماع ;
- حيضا زمنيا في وسائل الإعلام العمومية يتناسب مع تمثيليتها ;
- (...)

الفصل 25

حرية الفكر والرأي والتعبير مكفولة بكل أشكالها.

الفصل 27

للمواطنات والمواطنين حق الحصول على المعلومات، الموجودة في حوزة الإدارة العمومية، والمؤسسات المنتخبة، والهيئات المكلفة بمهام المرفق العام.

لا يمكن تقييد الحق في المعلومة إلا بمقتضى القانون، بهدف حماية كل ما يتعلق بالدفاع الوطني، وحماية أمن الدولة الداخلي والخارجي، والحياة الخاصة للأفراد، وكذا الوقاية من المس بالحريات والحقوق الأساسية المنصوص عليها في هذا الدستور، وحماية مصادر المعلومات والمجالات التي يحددها القانون بدقة.

الفصل 28

حرية الصحافة مضمونة، ولا يمكن تقييدها بأي شكل من أشكال الرقابة القبلية.

لجميع الحق في التعبير، ونشر الأخبار والأفكار والآراء، بكل حرية، ومن غير قيد، عدا ما ينص عليه القانون صراحة.

تشجع السلطات العمومية على تنظيم قطاع الصحافة، بكيفية مستقلة، وعلى أسس ديمقراطية، وعلى وضع القواعد القانونية والأخلاقية المتعلقة به.

يحدد القانون قواعد تنظيم وسائل الإعلام العمومية ومراقبتها. ويضمن الاستفادة من هذه الوسائل، مع احترام التعددية اللغوية والثقافية والسياسية للمجتمع المغربي. وتسهر الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري على احترام هذه التعددية، وفق أحكام الفصل 165 من هذا الدستور.

الفصل 165

تتولى الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري السهر على احترام التعبير التعددي لتيارات الرأي والفكر، والحق في المعلومة في الميدان السمعي البصري، وذلك في إطار احترام القيم الحضارية الأساسية وقوانين المملكة.

الظهير الشريف رقم 1.02.212 الصادر في 22 من جمادى الآخرة 1423 (31 أغسطس 2002)

القاضي بإحداث الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري

الديباجة:

واقنتاعا من جلالتنا الشريفة بوجود ضمان الحق في الإعلام، كعنصر أساسي لحرية التعبير عن الأفكار والآراء، ولاسيما عن طريق صحافة مستقلة وبوسائل سمعية - بصرية، يمكن أن تتأسس ويعبر من خلالها بكامل الحرية، وبواسطة مرفق عام للإذاعة والتلفزة قادر على ضمان تعددية مختلف تيارات الرأي، في دائرة احترام القيم الحضارية الأساسية والقوانين الجاري بها العمل في المملكة، وخاصة منها تلك المتعلقة بحماية الشباب وبصيانة حرمة الأشخاص وكرامتهم ؛

المادة 3

13- السهر على التقيد بتعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي، ولاسيما ما يتعلق بالإعلام السياسي، سواء من قبل القطاع الخاص أو من القطاع العام للاتصال السمعي - البصري.
ولهذه الغاية، يوجه المجلس، تبعا للفترات التي يحددها، إلى الحكومة وإلى رئاسة مجلسي البرلمان والمسؤولين عن الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية والغرف المهنية الممثلة في البرلمان، بيان المدة الزمنية التي استغرقتها مداخلات الشخصيات السياسية أو النقابية أو المهنية في برامج أجهزة الإذاعة والتلفزة. ويجوز له، بهذه المناسبة، إبداء جميع الملاحظات التي يرى فيها فائدة ؛

المادة 22

في حالة عدم وجود نصوص تشريعية أو تنظيمية سارية المفعول، تؤهل الهيئة العليا، إن اقتضى الحال، لتحديد القواعد اللازمة لما يلي:

- احترام تعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي، ولاسيما في ميدان الإعلام السياسي، لأجل تمكين الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية والمهنية والتمثيلية في المجال الاقتصادي وكذا المنظمات الإجتماعية الأخرى ذات الطابع الوطني، من الاستفادة من مدة زمنية لتناول الكلمة عبر المرفق العام للإذاعة والتلفزة اعتبارا لأهميتها وتمثيليتها ووفق معايير موضوعية ؛

- التقيد بمبدأ الإنصاف الواجب مراعاته إزاء المنظمات السياسية والنقابية والغرف المهنية.

القانون 77.03 (ظهير شريف رقم 1.04.257 صادر في 25 من ذي القعدة 1425 (7 يناير 2005) بتنفيذ القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري)

الديباجة:

(...) ويعتبر إصلاح المجال السمعي البصري الوطني من المكونات الهامة لهذا المنحى الإصلاحي العام، لما له من دور في تكريس قيم الحرية والتعددية والحدثة والانفتاح...
(...) النهوض بممارسة حرية الاتصال السمعي البصري وضمان حرية التعبير الفردية والجماعية والالتزام بأخلاقيات المهنة واحترام حقوق الإنسان بما تحمله من احترام لكرامة الإنسان وللحياة الخاصة للمواطنين، وللتعددية الفكرية ولمبادئ الديمقراطية ؛

المادة 3

الاتصال السمعي البصري حر .
تمارس هذه الحرية في احترام كرامة الإنسان وحرية الغير وملكيته والتنوع والطابع التعددي للتعبير في جميع أشكاله من تيارات الفكر والرأي وكذا احترام القيم الدينية والحفاظ على النظام العام والأخلاق الحميدة ومتطلبات الدفاع الوطني. كما تمارس هذه الحرية في إطار احترام متطلبات المرفق العام والإكراهات التقنية الراجعة إلى وسائل الاتصال وكذا ضرورة تنمية صناعة وطنية للإنتاج في المجال السمعي البصري.

المادة 4

تقوم شركات الاتصال السمعي البصري بإعداد برامجها بكل حرية مع مراعاة الحفاظ على الطابع التعددي لتيارات التعبير. وهي تتحمل كامل مسؤولياتها عن تلك البرامج.

المادة 8

يجب على متعهدي الاتصال السمعي البصري:
- تقديم أخبار متعددة المصادر وصادقة ؛
(...) تقديم الأحداث بحياد وموضوعية دون تفضيل أي حزب سياسي أو مجموعة ذات مصالح أو جمعية ولا أي إيديولوجية أو مذهب، ويجب أن تعكس البرامج، بإنصاف، تعددها وتنوع الآراء. ويجب أن تبين وجهات النظر الشخصية والتعليق على أنها خاصة بأصحابها؛

المادة 9:

دون الإخلال بالعقوبات الواردة في النصوص الجاري بها العمل، يجب ألا يكون من شأن البرامج وإعادة بث البرامج أو أجزاء من البرامج:
- (...) تمجيد مجموعات ذات مصالح سياسية أو عرقية أو اقتصادية أو مالية أو إيديولوجية أو خدمة مصالحها وقضاياها الخاصة فقط؛

المادة 48

يجب على الشركات الوطنية للاتصال السمعي البصري العمومي احترام دفاتر تحملات تحدد فيه التزاماتها الخاصة.
ويجب أن ينص دفتر التحملات بالخصوص على الشروط التي يتم وفقها القيام بمهام المرفق العمومي من لدن الشركات المذكورة فيما يتعلق بما يلي: (...)
- التقيد بتعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي والولوج العادل للهيئات السياسية والنقابية حسب أهميتها وتمثيليتها ولاسيما أثناء الفترات الانتخابية وذلك وفقا للنصوص التنظيمية الجاري بها العمل.

**قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 46-06 الصادر في 4 رمضان 1427 (27
سنتبر 2006) بشأن قواعد ضمان التعبير عن تعددية تيارات الفكر والرأي في خدمات الاتصال
السمعي البصري خارج فترات الانتخابات**

المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.02.212 الصادر في 22 جمادى الآخرة 1423 (31 أغسطس 2002) القاضي بإحداث الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري خصوصا المواد 3 (المقطع 13) والمادة 22 (الفقرة الأولى) منه؛

وبناء على القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري الصادر الأمر بتنفيذه بالظهير الشريف رقم 1.04.257 بتاريخ 25 من ذي القعدة 1425 (7 أبريل 2005)، خصوصا الديباجة والمواد 3 و4 و8 (المقطعان 1 و3)، 9 (المقطع 3) و48 (الفقرة 2 المقطع 4)؛

واعتبارا لغياب نصوص تشريعية أو تنظيمية سارية المفعول تحدد القواعد اللازمة لاحترام تعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي خارج الفترات الانتخابية؛

وبناء على مداوات المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري، طبقا للقانون، في اجتماعه المنعقد بتاريخ 04 رمضان 1427 (27 سنتبر 2006).

يقرر:

ديباجة

أقر الظهير الشريف رقم 1.02.212 الصادر في 22 جمادى الآخرة 1423 (31 أغسطس 2002) القاضي بإحداث الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري والقانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري احترام تعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي في خدمات الاتصال السمعي البصري كمبدأ ثابت يلتزم به المتعهدون، ويسهر على احترامه المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري.

في هذا الإطار القانوني، لا تعتبر التعددية، مهما كان مضمونها وشكلها، هدفا في حد ذاته بقدر ما هي وسيلة أقرها المشرع ضمنا لإخبار مستوف ونزيه للمشاهد والمستمع. فهي ليست حقا للفاعلين السياسيين والاجتماعيين على متعهدي الاتصال السمعي البصري فحسب، بل هي أساسا حق للمواطن يوجب على

المتعهدين أن يقدموا للجمهور إعلاما نزيها ومحايذا وموضوعيا يحترم حقه في الاطلاع على الآراء المختلفة وتتنوع مصادر الخبر لكي تتوفر لديه كل العناصر التي تسمح له بتشكيل آرائه وقناعاته الخاصة بكل حرية وموضوعية.

اعتبارا لما سبق، وعملا بمقتضيات المادة 22 من الظهير الشريف المحدث للهيئة العليا، وضمانا لولوج منصف لتيارات الفكر والرأي إلى وسائل الإعلام السمعية البصرية في إطار قانوني يحترم حرية المتعهدين في إعداد برامجهم، ويؤكد على مسؤوليتهم التحريرية في هذا الباب، يضع المجلس الأعلى الضوابط التالية :

المادة 1

تطبق مقتضيات هذا القرار قصد ضمان تعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي سواء منها السياسية أو الإجتماعية أو الاقتصادية أو الفكرية، وذلك خارج فترات الانتخابات.

المادة 2

يسهر المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري على التقيد بتعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي، وخاصة ما يتعلق بالإعلام السياسي، من لدن متعهدي قطاع الاتصال السمعي البصري العمومي. كما يسهر على احترام هذه التعددية من لدن متعهدي الاتصال السمعي البصري الخاص، كلما استلزمت ذلك طبيعة ونوعية البرامج والمواضيع التي يقترحها هؤلاء على الجمهور.

المادة 3

يتعين على متعهدي الاتصال السمعي البصري المعنيين منح الأحزاب والمنظمات النقابية والمهنية والتمثيلية في المجال الاقتصادي وكذا المنظمات الاجتماعية الأخرى ذات الطابع الوطني، حسب أهميتها وتمثيليتها المؤسساتية أو المجتمعية، مددا منصفة من البث وتناول الكلمة في برامج الإعلام. ويتعين أن تمكن مدد البث وتناول الكلمة هاته، المنظمات المذكورة من الاستفادة من إمكانية توفير تغطية مناسبة لأهم أنشطتها من جهة، وكذا التعبير عن آرائها ومواقفها من الأحداث الراهنة وقضايا الشأن العام من جهة ثانية. وذلك أخذا بعين الاعتبار توقيت البث ونوعية البرامج، خصوصا في ما يتعلق بال نشرات والمجلات الإخبارية والبرامج الحوارية وبرامج التعبير المباشر

المادة 4

يقصد بمدة البث مجموع المدة الزمنية المخصصة لموضوع معين في التلفزة أو الإذاعة مهما كانت نوعيته وطرق بثه.

يقصد بمدة تناول الكلمة المدة الزمنية التي يتناول خلالها المتدخل الكلمة .

تحتسب مدة البث ومدة تناول الكلمة سواء عند البث الأولي أو عند إعادة البث، على أساس ألا تتجاوز المدة الفاصلة بين إعادة البث المعني والبث الأولي سنة واحدة.

المادة 5

تتم مراعاة التمثيلية والأهمية بالنسبة للأحزاب السياسية بناء على التشكيلات والتكتلات السياسية داخل البرلمان.

تتحدد تمثيلية المنظمات النقابية اعتباراً لأهميتها ولنتائج انتخابات مندوبي الأجراء في القطاعين العام والخاص.

وتتحدد تمثيلية المنظمات المهنية اعتباراً لتمثيليتها داخل مجلس المستشارين أو حسب أهميتها على الصعيد الوطني.

كما تتحدد أهمية المنظمات الاجتماعية ذات الطابع الوطني حسب طبيعة أهدافها ومجال نشاطها.

المادة 6

يحرص متعهدو الاتصال السمعي البصري على عدم تجاوز المدة الزمنية الإجمالية لمدخلات أعضاء الحكومة وأحزاب الأغلبية البرلمانية ضعف المدة الزمنية المخصصة للأحزاب المنتمية للمعارضة البرلمانية في مجلس النواب مع احترام شروط برمجة مقاربة ومتشابهة.

يتم تقدير مفهومي الأغلبية والمعارضة بناء على التصويت على البرنامج الحكومي، والتصويت على الميزانية، والتصويت على آخر ملتمس للرقابة في حالة اللجوء إليه خلال الولاية التشريعية الجارية.

المادة 7

يتعين على متعهدي الاتصال السمعي البصري تمكين الأحزاب غير الممثلة في البرلمان من مدد زمنية لإبداء مواقفها من الأحداث وقضايا الشأن العام، وتخصص لهذه الأحزاب مجتمعة 10% من المدة الزمنية الإجمالية المخصصة للحكومة وأحزاب الأغلبية والمعارضة البرلمانية.

المادة 8

يلتزم متعهدو الاتصال السمعي البصري باحترام القواعد السالفة الذكر في الخدمات المحلية والجهوية مع الأخذ بعين الاعتبار المعطيات المحلية والجهوية للمنطقة الجغرافية المغطاة.

المادة 9

يتم تقدير احترام متعهدي الاتصال السمعي البصري للتعددية على أساس فترة ثلاثة أشهر بالنسبة للمجلات الإخبارية والبرامج الأخرى، وستة أشهر بالنسبة للبرامج الحوارية والبرامج الأخرى.

المادة 10

يبلغ كل متعهد للهيئة العليا، داخل الأيام السبع الموالية لنهاية كل شهر، تقريراً عن التعددية والولوج المنصف إلى خدماته من طرف تيارات الفكر والرأي، خصوصاً الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية خلال الشهر المنقضي، وذلك حسب القواعد المتضمنة في هذا القرار.

تقوم الهيئة العليا بإعداد تقارير دورية حول ضمان التعبير التعددي لتيارات الفكر والرأي، وتبليغها إلى الحكومة وإلى رئاسة مجلسي البرلمان، والمسؤولين عن الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية والغرف المهنية الممثلة في البرلمان، ونشرها في وسائل الإعلام. تتضمن التقارير بياناً للمدة الزمنية التي استغرقتها مداخلات الشخصيات السياسية والنقابية والمهنية في برامج أجهزة الإذاعة والتلفزة.

المادة 11

يبيت المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري في الشكايات بشأن ضمان تعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي الواردة على الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري من طرف الأشخاص المعنويين المعنيين في المادة 4 الفقرة الأولى من الظهير الشريف رقم 1.02.212 الصادر في 22 من جمادى الآخرة 1423 (31 أغسطس 2002) القاضي بإحداث الهيئة العليا، في أجل أقصاه ثلاثون يوماً من تاريخ تسجيل الشكاية في مكتب ضبط الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري.

تحيل الهيئة العليا على المتعهد المعني نسخة من كل شكاية وردت عليها مشفوعة بمستنداتها، قصد تمكينه من الاطلاع على المؤاخذات وإبداء ملاحظاته ودفعاته وتقديم كل ما يعتبره مفيداً لتتوير مداورات المجلس. يتعين على المتعهد إرسال جوابه إلى الهيئة العليا في أجل لا يتعدى سبعة أيام من تاريخ توصله بكتابها. ويمكن للمجلس الترخيص لرئيسه بمنح أجل إضافي لا يتعدى سبعة أيام إذا طلب المتعهد ذلك كتابة إن لم يكن من شأن منح هذا الأجل التأثير سلباً على التدابير التي قد يتخذها المجلس.

المادة 12

يبلغ المجلس الأعلى قراره إلى الطرف المشتكى وكذا إلى المتعهد المشتكى به، كما يقوم بنشره جزئياً أو في الجريدة الرسمية إذا قرر ذلك .

يمكن لرئيس المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري نشر بلاغ في الموضوع في وسائل الإعلام.

المادة 13

يمكن أن يكون قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري المنصوص عليه في المادة 12 أعلاه موضوع تقرير يتضمن ملاحظاته وتوصياته، إن اقتضى الحال، كما يمكن نشر هذا التقرير جزئياً أو في وسائل الإعلام وفي الجريدة الرسمية.

المادة 14

تدخل مقتضيات هذا القرار حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية.